

7608 - حكم خلع الجورب وعدم المسح عليه عند الوضوء - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا توضأ الانسان للصلاة ثم لبس الجورب ثم صلى العصر ثم خلع الجورب وتوضأ بصلاة المغرب هل فعله هذا صحيح لا حرج عليك الحمد لله ومسح واذا خلع الحمد لله جزاكم الله خيرا - 00:00:00